الجمهورية اللبنانية
بلدية بيروت

دائرة المباني عدد: ٣٦/٢٠١١ ر.م.
مصلحة الهندسة عدد: ٤١٣٩/٢٠١١
عقار: ٤٧٤٨ / الاشرفية

رقم العقار: ٤٧٤٨

المنطقة العقارية: **الاشرفية**

نوع الإنشاءات المرخص بها: **سفلي ثاني و سفلي اول و منشات في الطابق الارضي**

الشارع والتخطيط المقرر: **كورنيش النهر**

المنطقة الإرتفاقية: **السابعة**

التراجعات:

ملاحظة: يتوجب الاستحصال من مصلحة المؤسسات المصنفة في البلدية على رخصة تركيب واستعمال المصاعد التي يكون البناء قد جهز بها كشرط للحصول على رخصة الإشغال العائدة للبناء.

الشروط المفروضة: التقيد بالخرائط المرفقة وحفظ حقوق الغير والتقيد بمضمون البند الرابع من المادة الرابعة من المرسوم رقم ٢٠٠٥/١٥٨٧٤ حيث يتوجب:

- على مالك العقار صاحب الترخيص ومقاوليه عدم المباشرة بتنفيذ مضمون الترخيص قبل الإستحصال على أمر المباشرة بالتنفيذ موقّعاً من المهندس المسؤول ومسجلاً لدى نقابة المهندسين
- وعند شمول الترخيص بالبناء على طابق سفلي أو أكثر يشترط تنفيذه على مرحلتين: الأولى تنفيذ الطوابق السفلية والثانية تشمل أقسام الترخيص المتبقية.

شروط مختلفة:

- تقتصر هذه الرخصة على الامور الواردة فيها صراحة ويجب التقيد بالخرائط الملحقة بها.
- ان التحقيق الذي يجري على الرخصة المعطاة وعلى تصاميم البناء ، وكذلك المراقبة التي تقوم بها الادارة اثناء تنفيذ الاشغال لا يلزم عهدة هذه الأخيرة بشيء عند وجود المسؤولية.
- تعطى الرخصة لمالك العقار أو لمن يحل محله قانوناً مع حفظ حقوق الغير، ويكون المالك أو من يحل محله والمهندسون والمقاولون مسؤولين كل فيما يختص به، وعليهم إتخاذ الترتيبات اللازمة قبل المباشرة بالعمل وأثنائه لتأمين صيانة وسلامة وإتزان الإنشاءات العامة والخاصة وسلامة الأشخاص وعدم عرقلة السير.
- التقيد بالخرائط المصدّق عليها وبالقرار رقم ٣١٤٢ تاريخ ٧٣/١٠/٩ القاضي بوضع حواجز على طول واجهات ورش البناء، ووفقاً لما جاء بالمرسوم التطبيقي رقم ١٥٨٧٤ تاريخ ٢٠٠٥/١٢/٥.

لمالك العقار عند حصوله على رخصة بناء أو وصل بالتصريح وعند المباشرة بالعمل، حق استعمال الرصيف وفقاً للشروط الفنية التالية:

١- أن لا يتجاوز عرض القسم المشغول من الرصيف المترين كحد أقصى.

٢- تأمين ممر للمشاة ضمن الرصيف لا يقل عرضه عن ثمانين سنتيمتراً (٨٠ سم) وذلك طوال فترة العمل، مغطى بحماية المواد الصلبة، من دون فراغات، بزاوية تتراوح بين ٣٠ و ٤٥ درجة ولا يقل ارتفاعها عن المترين.

٣- أن يكون الممر المذكور مفصولاً بشكل واضح عن القسم المستعمل من الرصيف بواسطة حواجز لا يقل ارتفاعها عن مترين، مع تأمين كافة متطلبات السلامة العامة لا سيما لجهة وضع إشارات ضوئية عند حدود القسم المشغول.

يتوجب على صاحب الورشة ان يؤمن مرحاضاً مستوفياً كافة الشروط الصحية يؤمن للعمال قضاء حاجاتهم طيلة مدة العمل في الورشة (قرار المحافظ رقم ٢١٨٨ تاريخ ٦٢/٨/٢٣)

٤- شروط خاصة للابنية التي يزيد ارتفاعها عن "٤٥ م"

- استناداً الى القانون رقم ٦٦/٧٠ تاريخ ٦٦/١٢/٦ القاضي بفرض حقوق ارتفاق لتأمين سلامة الملاحة الجوية
- استناداً الى المرسوم ٤٨٠٧ تاريخ ١٩٧٣/١/٢٣ والمعدل بالمرسوم ٤٩٦٩ تاريخ ١٩٨٢/٣/١٣
- استناداً الى كتاب المديرية العامة للطيران المدني رقم ٢/٣٦٢٤ تاريخ ٢٠٠٨/٧/٣١ يتوجب ضم موافقة المديرية العامة للطيران المدني قبل الترخيص بالاسكان للابنية التي يزيد ارتفاعها عن ٤٥ م. عن سطح الارض الطبيعية للتأكد من عدم معارضة البناء لارتفاقات المطار ومن قيام صاحب العلاقة بتركيب الاشارات الضوئية اللازمة

الجمهورية اللبنانية
بلدية بيروت

دائرة المباني عدد: ٣٦/٢٠١١ ر.م.
مصلحة الهندسة عدد: ٤١٣٩/٢٠١١
عقار: ٤٧٤٨ / الاشرفية

رخصة بناء

إن محافظ مدينة بيروت
بناءً على قانون البلديات الصادر بالمرسوم الإشتراعي رقم ١١٨ تاريخ ٣٠ /٦/ ٧٧
بناءً على القانون رقم ٦٠ /٨٨ تاريخ ١٢ /٨ /٨٨ والقانون رقم ٦٤٦ تاريخ ١١ /١٢ /٢٠٠٤ والمرسوم التطبيقي رقم ١٥٨٧٤ تاريخ ٢٠٠٥/١٢/٥ والمرسوم التعديلي ٦١٧ تاريخ ٢٠٠٧/٠٨/١٧ والقانون رقم ٧١/٥٧ تاريخ ٧١/٩/٩

بناءً على الطلب المقدم من **شركة الاشرفية ٤٧٤٨ ش.م.ل.**

بناءً على التعهد الخطي من قبل المهندس المسؤول **رندا فضول**

نظمت هذه الرخصة إستناداً إلى الكشف الفني عدد ٣٦/٢٠١١ ر.م. تاريخ ٢٠١١-٠٨-١٣

وبعد أن استوفيت الرسوم المتوجبة عنها بموجب الإيصال رقم ١٠١٧٤٩٧ تاريخ ٢٠١١-٠٨-٢٢

بقيمة ٢،٢٤٠،٢٠٤،٠٠٠ **فقط ملياران ومئتان واربعون مليون ومئتان واربعة الاف ليرة لبنانية**

وتم تسديد حصة المالية لصالح المؤسسة العامة للإسكان بموجب ايصال رقم ٥٠٤٣١ تاريخ ٢٠١١-٠٨-١٩

بقيمة ٣٤،٤٨١،٠٠٠ **فقط اربعة وثلاثون مليون واربعماية وواحد وثمانون الف ليرة لبنانية**

وتم تسديد حصة نقابة المهندسين بموجب ايصال رقم ١٦٩٦١ تاريخ ٢٠١١-٠٨-١٩

بقيمة ٨٦،٢٠١،٠٠٠ **فقط ستة وثمانون مليون ومئتان وواحد الف ليرة لبنانية**

وتم تسديد رسم الطابع المالي بموجب ايصال رقم ٦٦٦ ٢٤ ١١١٣٤ - ٨٤ - ١١ تاريخ ١٢

بقيمة سبعماية وخمسة الاف ليرة لبنانية فقط

حضر موفد من قبل صاحب العلاقة وأبرز

المهندس
رئيس دائرة رخص المباني والمجاري
م. ياسر بشاشي

لـ **شركة الاشرفية ٤٧٤٨ ش.م.ل.** يرخص بالإنشاءات المبينة في هذه الرخصة وفقاً للشروط المفروضة.

أعطيت هذه الرخصة مع حفظ حقوق الغير ويعمل بها لمدة **٦ سنوات**
إعتباراً من هذا التاريخ

بيروت في

محافظ بيروت بالتكليف
ناصيف قالوش